



Ref : .....

الرقم : .....

Date: .....

التاريخ : .....

Res: .....

المرفقات : .....

### قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

رقم (26) لسنة (2014م)

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم

الأربعاء 2014/6/5 ميلادية الموافق 7 شعبان 1435 هجرية،

رئيس مجلس الإدارة

برئاسة المهندس / عبد الملك أحمد العرشي

وبحضور كل من:-

عضو مجلس الإدارة

1. الدكتور / ياسين محمد عبد الكريم الخراساني

" " "

2. الأستاذ / أمين معروف الجند

" " "

3. الأستاذ / نجيب محمد بكير

" " "

4. القاضي / عبد الرزاق سعيد حزام الأكلبي

" " "

5. المهندس / عبد الحميد أحمد المتوكل

" " "

6. الدكتور / محمد أحمد علي ثابت

سكرتير مجلس الإدارة

وبحضور المهندس / جميل علي أحمد الصبري

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من الشركة اليمنية لصناعة الاسمنت الورقية المحدودة

ضد

المؤسسة اليمنية لصناعة و تسويق الاسمنت بشأن المناقصة رقم (2013/2) الخاصة بتوريد

25,440,000 كيس فارغ لتعبئة الاسمنت .

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولاً: بتاريخ 2014/5/7م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد المؤسسة اليمنية لصناعة و تسويق الاسمنت تضمنت الطعن في قرار اللجنة العليا للمناقصات بإلغاء المناقصة حيث أفادت الشاكية بأنها تقدمت في المناقصة و هي تتمتع بمميزه الاعفاء من ضريبة الارباح 2٪ لعام 2013م والتي تنتهي بتاريخ 2014/1/13م وكان سعر العطاء المقدم منها هو الاقل وتم الرفع الى اللجنة العليا للمناقصات ولكنه حصل تأخير و مماطلت بحجة الاعفاء من ضريبة الأرباح، وقد قامت الشاكية بعمل مذكره الى المؤسسة العامة لتسويق الاسمنت تؤكد التزامها بدفع ضريبة الارباح في حالة انتهاء فترة الاعفاء المخولة لها وان يتم اعتبار المبلغ المقدم شاملا لجميع الضرائب القانونية و هي ملتزمة بذلك في عرض سعرها ولكن اللجنة العليا لم تلتفت للاعتبارات التالية:

1. السعر المقدم من الشاكية هو اقل الاسعار ومن مصنع محلي .



Ref : .....

الرقم : .....

Date: .....

التاريخ : .....

Res.: .....

المرفقات : .....

2. عدم مراعاة المزايا والاعفاءات الممنوحة للمشاريع الاستثمارية.

3. ان الشركة الشاكية تقوم بصنائه المنتج محليا وبأيدي عاملة محليا وبالتالي فان حرمانها من هذه المناقصة سيودي الى حرمان الدخل ل200 اسرة. كما ان الشاكية تعترض على قرار اللجنة العليا للمناقصات بإلغاء المناقصة و اعادة انزالها بحجة ان هنالك خطأ في المواصفات في الوثيقة رغم انه تم اقرار الوثيقة من قبل اللجنة العليا قبل انزال المناقصة مع العلم ان عرضها هو اقل الاسعار ويفارق 100 الف دولار عن العرض رقم 2 . وطلبت الشاكية من الهيئة انصاف القطاع الصناعي المحلي.

**ثانيا:** بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة الى الجهة المشكو بها برقم (853) وتاريخ 2014/5/18م تضمنت موافاة الهيئة العليا بأوليات الموضوع خلال سبعة ايام عمل من تاريخه، وبناء عليه قامت الجهة بالرد على مذكرة الهيئة بتاريخ 2014/5/20م بموجب مذكرة رقم ( 639 ) تتضمن ارفاق الاوليات الخاصة بعملية الشراء. كما تم توجيه مذكرة الى اللجنة العليا للمناقصات برقم (806) وتاريخ 2014/5/8م تضمنت موافاة الهيئة العليا بأوليات الموضوع وتقرير الجهاز الفني مع طلب حضور الفنيين باللجنة العليا للنقاش وذلك خلال سبعة ايام عمل من تاريخه. تلى ذلك تحرير مذكرة تعقيبيه رقم (854) وتاريخ 2014/5/18م تضمنت موافاتنا بالمطلوب في مذكراتنا السابقة بصحبة الفنيين للنقاش وذلك خلال ثلاثة ايام عمل ما لم فسيتم اتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة. وعليه قامت اللجنة العليا للمناقصات بالرد على مذكرات الهيئة بتاريخ 2014/5/20م ورفاق الاوليات المتعلقة بالموضوع.

**ثالثا:** تم إحالة الشكوى وردود الجهتين مع المرفقات الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره الى مجلس إدارة الهيئة متضمنا الملاحظات الآتية:

**بالنسبة للشكوى:**

1. تم تقديم الشكوى في الفترة القانونية.
2. الشاكية اقل الاسعار وفقا لمحضرفتح المظاريف.
3. يوجد لدى الشاكية بعض المخالفات للمواصفات الفنية وهي كالتالي:

**الملاحظات الفنية**

**قدم العرض:**

- ابعاد الكيس لمصنع اسمنت عمران عرض 90 ملم و المطلوب 87 ملم في وثائق المناقصة.
- مقاومة التمزق الطولي للأكياس 228 و المطلوب 230 .
- مقاومة التمزق العرضي للأكياس 240 و المطلوب 245 .





Ref : .....

الرقم : .....

Date: .....

التاريخ : .....

Res.: .....

المرفقات : .....

بالنسبة للجهة:

1. قامت الجهة بإعلان المناقصة بعد اخذ موافقة اللجنة العليا للمناقصات دون اجراء تأهيل مسبق بالمخالفة لنص المادة رقم (17) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات .
2. احتوت وثيقة المناقصة على اخطاء في المواصفات الفنية و ذلك فيما يخص قوة الشد حيث تم التعبير عنه بوحده قياس ورقم تخص معامل قوة الشد كما يلي :

الصحيح			ما جاء في الوثيقة		
المطلوب	الوحدة	الوصف	المطلوب	الوحدة	الوصف
5.2	KN/M	قوة الشد tensile strength	65	NM/G	قوة الشد
3.8			48	NM/G	tensile strength

3. قامت لجنة التحليل في الجهة بإجراءات التحليل للمرة الاولى واوصت بالإسراء دون ان تقوم بمراجعة المواصفات المقدمة من المتنافسين معتمده على ذلك بالعلم المسبق والتجربة السابقة مع المتقدمين في المناقصة ما نتج عنه تناقض مع ما جاء في التحليل المرة الثالثة .

بالنسبة للجنة العليا للمناقصات :

1. وافقت اللجنة العليا على وثائق المناقصة رغم احتوائها على اخطاء فنية بالمخالفة لنص المادة (48) الفقرة (أ) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات .
2. قامت اللجنة العليا بدراسة التحليل الفني و المالي المرفوع من الجهة لمرتين متتاليتين واعاده نتائج التحليل الى الجهة للتصحيح دون اكتشاف الاخطاء الفنية الواردة في وثيقة المناقصة و بمبررات واهية .
3. قامت اللجنة العليا بإلغاء المناقصة بتاريخ 2014/5/5م بعد مرور اكثر من ثمانية اشهر بالاعتماد على التقرير المرفوع من رئيس اللجنة العليا مع عدم صحة ما ورد في تقريره حيث اعتمد رئيس اللجنة على ان العرض المستبعد مطابق للمواصفات ( قوة الشد ) نظرا لان الخطأ من الجهة و تجاهل المخالفات الفنية في العرض المستبعد وهي :

الملاحظات الفنية

قدم العرض :

- ابعاد الكيس لمصنع اسمنت عمران عرض 90ملم و المطلوب 87 ملم في وثائق المناقصة.
- مقاومة التمزق الطولي للأكياس 228 و المطلوب 230 .
- مقاومة التمزق العرضي للأكياس 240 و المطلوب 245 .



Ref : .....

الرقم : .....

Date: .....

التاريخ : .....

Res.: .....

المرفقات : .....

و بالتالي كان بالإمكان المضي في اجراءات الارساء لاسيما وان من بين العروض المقدمة ما يفي بالمواصفات الفنية وان الخطأ في المواصفات الفنية في وثيقة المناقصة لا يؤثر على فهم المتناقصين للمواد المطلوبة و يلبي رغبة الجهة.  
4. المسببات التي وردت في قرار الإلغاء غير صحيحة وغير كافية للإلغاء وفقا لنص المادة رقم (200) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات.

رابعاً: نظر مجلس ادارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، إتخذ القرار الآتي:

#### القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، ولما كان الثابت من الأوراق أن الشاكية قدمت في عرض سعرها أكياسا ذات مواصفات مخالفة للمواصفات المطلوبة في وثيقة المناقصة وذلك في الأمور الآتية:

1. في عرض أكياس الأسمنت حيث ذكر في عرض السعر المقدم من الشاكية ان عرض الكيس 90 ملم في حين ان العرض المطلوب في وثيقة المناقصة هو 87 ملم.

2. في مقاومة التمزق الطولي للأكياس حيث ذكر في عرض الشاكية انها 228 في حين أن المطلوب 230.

3. في مقاومة التمزق العرضي للأكياس حيث ذكر في عرض الشاكية أنها 240 في حين أن المطلوب في وثيقة المناقصة 245.

فإن ذلك يدل على أن لا مصلحة للشاكية من الطعن في قرار اللجنة العليا للمناقصات المتضمن إلغاء المناقصة محل الشكوى ذلك أن إلغاء القرار والتوجيه بإرساء المناقصة على أقل العطاءات المقيمة سعرا والمستوفية للشروط والمواصفات الواردة في وثيقة المناقصة لن يحقق للشاكية أي مصلحة طالما أن العطاء المقدم منها مخالف للمواصفات المطلوبة في وثيقة المناقصة على النحو السالف ذكره.

ولذلك،

واستنادا الى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات مايلي:

1. رفض الشكوى المقدمة من الشركة اليمنية لصناعة الاكياس الورقية المحدودة ضد المؤسسة اليمنية العامة لصناعة وتسويق الاسمنت لعدم المصلحة.





Ref : .....

الرقم : .....

Date: .....

التاريخ : .....

Res.: .....

المرفقات : .....

2- مخاطبة الجهة بالتحقيق مع لجنة المناقصات حول الأخطاء المرتكبة أثناء السير بالإجراءات.

3- تنيية اللجنة العليا للمناقصات حول الأخطاء المرتكبة أثناء السير بالإجراءات.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 2014/6/5 ميلادية الموافق 7 شعبان  
1435 هجرية.

القاضي / عبدالرزاق سعيد الأكلبي  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس / عبدالحميد أحمد المتوكل  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الدكتور / محمد أحمد ثابت  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الدكتور / ياسين محمد الخراساني  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الأستاذ / امين معروف الجند  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الأستاذ / نجيب محمد بكير  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس / عبد الملك أحمد العرشي  
رئيس الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات